

- [illegible]

[illegible]

الحمد لله الذي جعل في كل شيء دليلا على قدرته وقدرته على كل شيء

• التمسوا في القرآن حكمة وعلما ولعل من يراه

[illegible][illegible][illegible][illegible][illegible]

ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥ २ ॥

3. الفصل في الجمل الجمل

3- جالت

— 10 —

وقد تبين لمحكمة أن ملف هذه الدعوى قد سبق وأن ورد من رئاسة النيابة العامة بتاريخ ٢٨/١١/٢٠٠٥ وسجلت برقم ٤٨٤/٢٠٠٥/١٢ وأنها وزعت على الهيئة بتاريخ ٢/١٢/٢٠٠٥ إلا أنه تبين فقدان ذلك الملف.

وعملًا بأحكام المواد ٣١٩ ، ٣٢٠ ، ٣٢١ من قانون أصول المحاكمات الجزائية وقرار من معالي رئيس محكمة التمييز جرى تنظيم ملف لهذه الدعوى بدل فاقد تضمن صورة عن ملف التحقيق رقم ٢٥٥/٢٠٠٤ لدى مدعي عام الطفيلة الذي احتوى تحقيقات الشرطة.

كما تضمن ضرورة عن ملف التحقيق لدى مدعي عام الجنايات الكبرى رقم ٢٠٢٨/١٠٤/٢٠٠٤ متضمنًا قرار الاتهام رقم ٢٩/٢٠٠٥/١٢ تاريخ ٢٠٠٥/١٢ الصادر بحق المميز وآخرين وصورة عن محضر المحاكمة لدى محكمة الجنايات الكبرى في القضية رقم ٢٩١/٢٠٠٥/٩ حتى جلسة ٢٠٠٥/٩/١٢ والمرافعات النهائية من وكلاء الدفاع ونسخة عن قرار الحكم الصادر في الدعوى الذي استعرض بيئة النيابة وما قدم من بيئة دفاعية وما قفعت به المحكمة من تلك البيئة.

ووردت مشروعات على نسخة الحكم أنها مستخرجة من جهاز الحاسوب لدى محكمة الجنايات الكبرى وتبين أن ما جاء في الفترة الحكيمة موافق لما اشار إليه الطاعن في مستهل لائحة طعنه للتمييزي الأمر الذي يجعل أوراق الملف المنظم بدل فاقد تصلح للنظر في هذا الطعن .

وعن أسباب التمييز:

وفيما يتعلق بالسبب الأول فقد جاء عامًا مجمالاً لم يبين فيه الطاعن وجه مخالفة الحكم للأصول والقانون وموطن القصور في التعليل ليتمكن محكمتنا من بسط رافقتها والرد عليه مما يستوجب الاتفات عن هذا السبب.

وعن السبب الثاني من حيث تخطئة محكمة الجنايات الكبرى فيما توصلت إليه بتجريم المميز بجناية الشروع بالقتل القصد خلافاً للمواد ٣٢٦ و ٧٠ من قانون العقوبات وإن المميز لم يقصد القتل.

חֲסִידֵי אֱלֹהִים וְיִשְׂרָאֵל כֻּלָּם יִשְׁמְעוּ וְיִשְׁתַּחֲוּוּ לְפָנָיו
 וְיִשְׁתַּחֲוּוּ לְפָנָיו וְיִשְׁתַּחֲוּוּ לְפָנָיו

[illegible][illegible]

ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥ ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥ ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥

[illegible]

الخارجي المستعجل من قبل ١٤١٥ هـ حيث من قبل بالقرآن الكريم سورة البقرة الآية ١٢٨

د. ق. / ر. ق.

رئيس المجلس

م. ح. ح.

م. ح. ح.

م. ح. ح.

م. ح. ح.

م. ح. ح.

٢٠٠٧/٨/١٥ الموافق ١٤٢٨ هـ ٢ شعبان سنة ١٤٢٨ هـ

الأوراق إلى مصدرها .

لقد تم رد الطعن المتميز وتأييد القرار المطعون فيه وإعادة

ما يوجب الاتفاق عن هذا السبب .

وتم السبب السامع فإن كان المراد من الخطأ لا يصلح سبباً للطعن في التمييز